

قرار

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

المدّعية: - شركة فورست لتذاكر المطاعم في شخص ممثّلها القانوني الكائن مقرّها ب 126 نهج راضية الحداد-نهج يوغوسلافيا سابقا- 1000 باب بحر، تونس.

من جهة

المدّعى عليها: شركة أوليس للتوزيع "كارفور" في شخص ممثّلها القانوني نائبها الأستاذ بوبكر بالثابت الكائن مكتبه بعمارة سيماف مكتب ب 2 الطابق الثاني نهج 8300 موندليزير تونس..

من جهة أخرى

بعد الإطّلاع على عريضة الدّعوى المقدّمة من قبل الممثل القانوني لشركة فورست لتذاكر المطاعم بتاريخ 24 سبتمبر 2014 والمرسّمة بكتابة مجلس المنافسة تحت عدد 141369 والمتضمّنة ما مفاده أنّ شركة كارفور تتعامل مع شركات مصدرة لتذاكر الطّعام وتطرح 10 % عند الإستخلاص وهي شركات Sodexo, Servimax, Bonus, Joker, Topchek, Ozone, sud والمراسلات والملفّات واستعداد شركة فورست لتقديم الضّمانات البنكيّة اللاّزمة

لضمان قبول التّذاكر التي تصدرها فإنّ الشّركة المدّعى عليها لم تجب أو تستجب إلى مختلف هذه المطالب الملحّة.

وقد تسبّبت هذه الوضعيّة الإقصائيّة في فقدان الكثير من العقود وتهديد بعض الحرفاء بإيقاف التّعاملات في صورة عدم التّعاقد مع شركة كارفور وهو ما يعني البطالة لـ 15 عائلة.

وبعد الإطّلاع على ردّ الأستاذ بوبكر بالثّابت نيابة عن الشّركة المدّعى عليها شركة أوليس للتّوزيع "كارفور" على عريضة الدّعوى المرسّم بكتابة مجلس المنافسة بتاريخ 27 نوفمبر 2014 والذي تضمّن الملاحظات التّالية:

- لم تتضمّن عريضة الدّعوى بيان المخالفة التي ارتكبتها شركة كارفور بوضوح ممّا يدخلها في اختصاص المجلس على معنى الفصلين 5 و 6 من القانون المتعلّق بالمنافسة والأسعار.
- لم تتضمّن العريضة أيّ طلب في الحكم بإحدى الوسائل المنصوص عليها بالفصلين 19 و 21 من القانون سابق الذّكر وهو ما يجعلها مختلّة.
- تضمّنت العريضة في تقديمها الدّفع بوجود "أربع شركات سدّت الطّريق على المدّعية" في حين أنّ العريضة وجّهت ضدّ المدّعى عليها فقط كما ورد أنّ المدّعية فقدت عدّة صفقات لم تبيّنها.
- تضمّنت عريضة الدّعوى أنّ الشّركة المدّعى عليها تتعامل مع سبع شركات لتذاكر المطاعم وهو ما يبيّن أنّها تتعامل مع من ينشط في السّوق ولا تفرض على أحد مع من يتعامل.
- لا تغطّي الشركة المدّعى عليها إلّا جزءاً محدوداً من سوق تجارة التّوزيع وفي احترام لقواعد التّجارة والمنافسة.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد توجيه تقرير ختم الأبحاث إلى الأطراف وإلى مندوب الحكومة.

وبعد الإطّلاع على ملاحظات مندوب الحكومة حول تقرير ختم الأبحاث المرشّمة بكتابة المجلس بتاريخ 12 أفريل 2016 التي توجّهت نحو قبول مطلب التّخلي عن القضية.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.
وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 والمتعلّق بالتنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد آستدعاء الأطراف بالطريقة القانونيّة لجلسة المرافعة المعيّنة ليوم 7 أفريل 2016، وبما تلت المقرّرة السيّدة جميلة الخبثاني ملخصاً من تقرير ختم الأبحاث ولم يحضر من يمثّل شركة فورست وبلغها الإستدعاء وحضرت الأستاذة أمية الجبالي نيابة عن الأستاذ بوبكر بالثّابت وأعلنت أنّ هذا الأخير يتمسّك بما قدّمه من ردود وفوّضت النّظر في طلب التّخلي عن الدّعوى وحضرت السيّدة كريمة الهمامي نيابة عن السيّدة هيام بالي وأعلنت أنّ مندوب الحكومة يؤيّد ما انتهى إليه تقرير ختم الأبحاث من اقتراح قبول مطلب التّخلي.

وإثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتّصريح بالحكم بجلسة يوم 21 أفريل 2016.

وبما وبعد المفاوضة القانونيّة صرح بما يلي:

حيث ورد على المجلس مكتوب من الممثل القانوني لشركة فورست لتذاكر المطاعم تضمّن تخلي المدّعية عن الدّعى رسم بكتابة المجلس بتاريخ 7 جانفي 2016.

وحيث أقرّ فقه قضاء مجلس المنافسة أنّ المبادئ العامّة للإجراءات تقرّ أنّ التّخلي عن الدّعى يجب أن يتوفّر فيه عنصران أساسيان وهما الوضوح والصراحة وأنّه لا يمكن استنتاجه .

حيث أقرّ فقه قضاء مجلس المنافسة أيضا أنّ تقديم مطلب في التّخلي عن الدّعى لا يقيّد المجلس الذي يمكنه مواصلة النّظر في القضية متى توفّرت لديه معطيات تفيد وجود ممارسات مخلّة بالمنافسة.

وحيث وبالتمعّن في طلب الممثل القانوني للعارضة المشار إليه آنفا يتبيّن أنّه واضح وصريح في ما يتعلّق بطلب التّخلي عن القضية.

وحيث أنّ الملف على حالته لا يتضمّن ما يفيد القطع بوجود ممارسات مخلّة بالمنافسة بالسّوق المعنيّة بالنّزاع الأمر الذي يجوز معه قبول مطلب التّخلي.

ولهذه الأسباب

قرّر المجلس: قبول مطلب التّخلي.

وصدر هذا القرار عن الدّائرة القضائية الثانية لمجلس المنافسة برئاسة السيّد الحبيب جاء بالله وعضوية السيّدة سلوى بن والي والسّادة عماد الدّرويش وفوزي بن عثمان والهادي بن مراد.

وتلي علنا بـجلسة يوم 21 أفريل 2016 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

كاتبة الجلسة

الرئيس

يمينة الزيتوني

الحبيب جاء بالله